

موارد بيت المال الرستمي و نظام المبادلات و المعاملات داخل تيهرت و خارجها (-23 هـ)

أ. فطيمة مطهري

قسم التاريخ جامعة تلمسان

تهدية:

تشير معظم المصادر التاريخية إلى الازدهار الاقتصادي الذي عم بلاد المغرب الاسلامي خلال النصف الثاني من القرن الثاني والثالث الهجريين و بالخصوص في ربوع الدولة الرستمية و عاصمتها تيهرت، و يرجع عبد الكريم جودت هذا الازدهار إلى هدوء الأوضاع السياسية و استقرارها حيث مال الناس بعد الطمأنينة إلى تطوير الاقتصاد والنهوض به¹. و كان للاستقرار السياسي البعيد عن الثورات المذهبية و النزاعات القومية أثر كبير في دفع سير عجلة الازدهار و الرخاء الاقتصادي²، و نستطيع أن نتصور ذلك الازدهار من خلال ما نقله ابن الصغير المالكي و كذا من خلال وصف الجغرافيين الذين عاصروا تلك الفترة حيث عرفت الدولة الرستمية أزهى فترات التطور و الرخاء الاقتصادي في عهدي الإمام عبد الرحمن بن رستم و عهد الإمام أفلح بن عبد الوهاب، فكثرت المال و عظم شأنه، وهذا يظهر من خلال وصف ابن الصغير لشهادة الوفد الأول لأهل البصرة في بداية عهد الدولة الرستمية وشهادة الوفد الثاني الذي عبر عن اندهاشه من التطور الذي حدث في ظرف قياسي³، يقول ابن الصغير: «و البلد زائدة عمارتها في ذلك كله، و السيرة واحدة و قضاته مختارة و بيوت أمواله ممتلئة و أصحاب شرطته و الطائفون به قائمون بما يجب»⁴، و قوله أيضا: «و كان أفلح قد عمر في إمارته ما لم يعمر أحد ممن كان قبله... و قد عمرت معه الدنيا وكثرت الأموال والمستغلات و أئته الرفاق و الوفود من كل الأمصار و الآفاق بأنواع التجارات، و تنافس الناس في البنيان حتى ابتنوا القصور والضياع خارج المدينة و أجروا الأنهار»⁵.

و في هذا الصدد يصف ابن عذارى تيهرت بقوله: « كان حولها بساتين من كل أنواع الثمار، كثيرة الأشجار...»⁶، أما الادريسي فيقول: «و بمدينة تيهرت مياه متدفقة و عيون جارية تدخل أكثر ديارهم و يتصرفون فيها»⁷.

و بالتالي كثرت الأموال و المستغلات و امتلأت بيوت الأموال، مما دفع بالأئمة إلى وضع أنظمة و أجهزة تسير بيت المال و تراقب المبادلات و التعاملات الداخلية و الخارجية. فيما تمثلت الموارد المالية و ما هي أنظمة وأجهزة المبادلات التجارية و ما دورها في ضبطها و تسييرها؟

1- الموارد المالية و أنواعها:

تهتم الدولة الإسلامية، بمواردها المالية التي تدر عليها أموالا تودعها في بيت يعرف ببيت مال المسلمين، أو بيت المال، وقد كان في الدولة الرستمية، بيوت أموال محلية عديدة، و بيت مال مركزي مقره العاصمة تيهرت⁸ و قد تعددت هذه البيوت في عهد الإمام عبد الرحمن بن رستم حيث يذكر ابن الصغير: «... و بيوت أمواله ممتلئة»⁹.

و كان الاهتمام بأمر جباية الأموال، تختلف من دولة إلى أخرى، و من طور إلى آخر فالدولة في طورها الأول - طور التأسيس- لا تكون بحاجة إلى المال، مثلما يكون الأمر في طورها الأخير - طور الترف و الرفاهية-، كما يختلف الحاجة إلى المال باختلاف الدول و سياستها، فإن حاجة الدولة الرستمية كدولة داخلية، ليست لها سياسة توسعية، و بحسب حاجتها تتنوع مواردها، فقد تكتفي بالموارد الشرعية، و كان من أهم مواردها المالية¹⁰:

- الزكاة: قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾¹¹ و قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا (9) وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾¹²، فالزكاة فريضة ومورد شرعي¹³ و عليه فقد كان اهتمام جل الدول الإسلامية كبير بهذه الفريضة، فوجد ابن الميمون بن عبد الوهاب، خرج ساعيا يطوف بالناس و يجمع الزكاة المستحقة، و طوافه إنما دال على تقاعس الناس، أو بعضهم عن دفعها، فيضطر الساعي إلى تحليفهم الأيمان، ضف إلى وجود عائق آخر، و هو صعوبة حصر الماشية لأنها تعود إلى دور أصحابها ليلا، و ينطلق بها أصحابها صباحا¹⁴ و لم يكن بتيهرت بيت مال، فحسب بل كان بجانبه دار تعرف " بدار الزكاة"¹⁵ فقد أبرز الكعك دور كل منها، فقال أنه كان يوجد ديوان يعرف ببيت المال يقبض الأموال الداخلة، و دار الزكاة لدخول المال و خروجه¹⁶ ولعل ابن الصغير ذكر سبب الافتراق بين الأموال التي تجنى من الزكاة، و بين التي تجنى من غيرها، و يتجلى في توزيعها، و أماكن إنفاقها حيث يقول ابن الصغير " و أهل الصدقة على صدقاتهم تخرجون في أوان الطعام، فيقبضون أعشارهم في هلال كل... من أهل الشاة و البعير، يقبضون ما يجب على أهل الصدقات لا يظلمون و لا يظلمون فإذا حضر جميع ذلك صرف عبد الرحمن بن رستم الطعام إلى الفقراء، وبيعت الشاة و البعير، فإذا صارت أموالا دفع منها إلى العمال بقدر ما يستحقون، ثم نظر في باقي سائر المال فإذا عرف مبلغه أمر بإحصاء من في البلد، و فيما حول البلد من الفقراء و المساكين، ثم أمر بجميع ما بقي من مال الصدقة، فاشترى منه أكيسة، صوفا و حبابا صوفا، و فراء، و زيتا،

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

ثم دفع في كل أهل بيت، بقدر ذلك و يؤثر بأكثر ذلك أهل الفاقة من مذهبه، ثم ينظر على ما اجتمع من مال الجزية، و خراج الأرضين و ما أشبه ذلك، فيقطع لنفسه وحشمه و قضاته و أصحاب شرطته، و القائمين بأموره ما يكفيهم في سنتهم ثم إن فضل فضل صرفه في مصالح المسلمين¹⁷، وقد كان الإباضيون لا يرون أن نخرج الزكاة من بلد إلى آخر و أهل بلدها أحق بها، و لو كانوا فساقاً¹⁸ و لعل مدلول الزكاة إنما هو مرتبط بالصدقات حيث قال تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾¹⁹ و نظرا للازدهار التجاري والصناعي و الزراعي، و نظرا لتوفر الذهب فقد فرضت على النساء التصدق من حليهن، فقد كانت بهذا دور الزكاة ممثلة بمختلف الموارد و الزكوات و الصدقات، غير أن المصادر لم تشر مبالغ الزكاة و الصدقة التي تدخل بيت المال.

• الجزية: قال تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾²⁰ لقد فرضت الجزية مقابل حمايتهم، و هي أشبه بضريبة للدفاع الوطني، فكان لا يدفعها إلا الرجل القادر على حمل السلاح، و كانت تجنى من أحرار أهل الذمة و الرجال البالغين، و لا يدفعها الأطفال و لا النساء و لا العبيد و لا ذووا العاهات كالمقعدين و المجانين²¹ و جنى الرستميون الجزية، يذكر ابن الصغير أن الإمام عبد الرحمن بن رستم، كان ينظر إلى ما اجتمع من مال الجزية²² و إنما يدل هذا على وجود أهل الذمة بتيهت و قد يطلق على الجزية مصطلح " الجوالي " وهما كلمتان مترادفتان، غير أن ابن الصغير لم يذكر مبلغ الجزية، و لا عدد أهل الذمة، ولهذا كانت موردا شرعيا يضاف إلى قائمة الموارد المالية لتيهت.

• الخراج: هو مورد شرعي من موارد بيت المال الرستمي، و قد كان أول من ابتدأ جبايته الإمام عبد الرحمن بن رستم، حيث ذكر ابن الصغير، أن الإمام عبد الرحمن كان ينظر إلى ما اجتمع من مال... و خراج الأرضين، و ما أشبه ذلك²³، و كانت أموال الخراج، لا تبقى في المواطن التي جبيت فيها، و إنما تنتقل إلى بيت المال بتيهت، و هذا ما نستنتجه من ذكر يعقوبي أن أهل جبل نفوسة، لا يؤدون خراجا إلى السلطان، و لا يعطون طاعة إلا إلى رئيس لهم بتيهت²⁴، و كانت الجباية سنوية، بعدما ينتهي الناس من جمع محصولهم²⁵، و هذا ما نفهمه من قول ابن الصغير: «فيقطع لنفسه و حشمه... ما يكفيهم في سنتهم»²⁶.

• العشور: هي ضريبة، و رسوم تؤخذ على الأراضي التي يزرعها المسلمون و على أموال

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

و عروض تجارة أهل الحروب و أهل الذمة، و يذكر ابن الصغير أن أهل الصدقة على صدقاتهم، يخرجون في أواني الطعام، فيقبضون أعشارهم²⁷ و كان الرستميون يجبنونها على المحاصيل الزراعية، وإن اختلف بعض العلماء في المحاصيل التي تفرض عليها العشر. و لعل جباية العشور على أهل الذمة قليلة، إن لم نقل منعدمة، و ذلك لأن تيهرت منطقة داخلية، و بالتالي تقلل العشور المجبية من أهل الذمة. و يضيف جودت عبد الكريم أن الرستميين، واصلوا جباية العشور على الحاصلات الزراعية، و يذكر أن الشراة لم تكن تطعن الإمام أفلح في شيء من أحكامه و لا في صدقاته و لا في أعشاره. و لعلنا لا نجد أي تقدير لمبلغ هذه الضرائب، و لا حتى طريقة جبايتها²⁸.

و يضاف إلى جملة هذه الموارد الشرعية التي تدخل في بيت مال تيهرت، نجد أنه كان تدخله أموال عن طريق الوصايا، فقد كان أبو مرداس مهاصر السدراني، إذ أراد زيارة تيهرت أخذ الوصايا من أهل الدعوة من أهل الجبل - جبل المسلمين نفوسة- فرفعها إلى تيهرت لنفع بيت مال المسلمين و لنفع أرباب الوصايا²⁹.

و منه يمكن القول أن العشور تشكل أحد أهم الموارد المالية التي كانت تيهرت تسدد من احتياجاتها.

2- نظم و أجهزة الموارد المالية:

- نظام الجباية:

كان يتولى الإشراف على جباية الأموال و إنفاقها موظف يعرف في العهد الرستمي «بصاحب بيت المال»، وكانت الأموال تودع بيت المال أو بيت مال المسلمين، و يبدو أن صاحب بيت المال يشمل جمع الموارد المالية³⁰، حيث كانت وظائف الدولة في أيدي ثلاثة موظفين، هم صاحب الشرطة أو القاضي و صاحب بيت المال³¹، و كان من مهام صاحب الشرطة بتيهت مراقبة المدينة و أخلاق السكان بالتجول في شوارعها و تأديب الفجار و القبض على اللصوص، و في الليل تسهر على أمن و نوم السكان و راحتهم، و توقيف المشبوهين و مراقبة الأسواق و ما يقع فيها من غش و تزوير، حيث أوجد الرستميون منصب المشرف على السوق³²، و منصب يوكل لرجل يتجول في الأسواق ليحارب أنواع الغش و مظاهر التدليس، و يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر، فإذا جزار ينفخ اللحم عاقبه، و إذا رأى دابة أثقلت بالحمل خفف عنها، و إذا وجد فضلات في السوق أو في الطرقات أمر بإزالتها³³، و غير ذلك من الأعمال³⁴، و قد ذكر ابن الصغير في أكثر من موضع القضاة و بيت المال ثم الشرطة مجتمعة و متتالية، زيادة على انكار المنكر في الأسواق و

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

الاحتساب على الفساد و هو من أهم مهامها.

و يمكن أن نلاحظ أهمية هذا المنصب في استقرار الدولة فقد استطاع ابن زكار و ابراهيم بن مسكين في مدة وجيزة إعادة الأمن داخل المدينة و قد استعملا عدة طرق لذلك، و يعبر عن ذلك ابن الصغير بقوله: «فلما ولاهما جميعا كانت البلد قد فسدت و فسدت أهلها في تلك الحروب، و اتخذوا المسكر أسواقا، و الغلمان أخذانا، فلما وليا هذان الرجلان الشرطة قطعاً ذلك في أسرع من طرف العين»³⁵.

لقد امتازت الشرطة في الدولة الرستمية بخصوصياتها و بتميزها عن الشرطة في جميع أطوار التاريخ الإسلامي، و قد لعبت دوراً هاماً في حفظ استقرار الدولة و الحفاظ على الأمن، و يمكن القول أنها كانت بحق النواة الأولى للشرطة الجزائرية الحديثة، كيف لا و قد اختار الأمير عبد القادر مؤسس الدولة الجزائرية الحديثة نفس المدينة التي اختارها عبد الرحمن بن رستم عاصمة له فاتفقا على عاصمة الجزائر في العهدين الوسيط و الحديث³⁶.

كما أن الإمام له السلطة الكلية في تعيين العامل، حيث عين الإمام أبو اليقظان أفلح بن العباس عاملاً على نفوسة³⁷ وأيضاً من بين العمال سلام بن عمر اللواتي عاملاً للإمام عبد الوهاب على سرت، و أبي يونس وسيم النفوسي على قنطرة³⁸. وبيدوا أن الرستميين كان لهم نفوذ اقتصادي على هذه المناطق، حيث أن الإمام عبد الوهاب، اقتطع أرضاً للخارجين عليه في جبل نفوسة، في منطقة الساحل و كتب عليها «اغرسوا فيه بأمرنا، و احرثوا فيه بإذننا»³⁹ و كانت هذه المناصب المالية هامة و حساسة، فهي بحاجة إلى شخصية قوية الإيمان و الإدارة، لا يضعف أمام الأحوال المكدسة، فتحدث بعض الاختلاسات مثلما يظهر في العهد الرستمي، حيث ذكر ابن الصغير قائلاً من مقدمي مزاتة و سدراتة إلى رؤساء قبائلهم، و طعنهم في استقامة وأمانة أصحاب المال في عهد الإمام عبد الوهاب، فقالوا: «صاحب بيت مالنا خائن، و صاحب شرطتنا جائر، و إمامنا لا يغير من ذلك شيئاً»⁴⁰ أما عن أسلوب الجباية، فقد سبق الإشارة إليه، إلا أن أهل الصدقة و السعة، كانوا يخرجون ليجبوا الأموال المستحقة في العهد الرستمي و قد كان القائمون على جباية الأموال رجال من البربر، إذ أنهم عصب الدولة.

و لقد كان أهل البادية يمتنعون عن دفع هذه الضرائب، لغلبة الطابع القبلي عندهم فلم يكونوا يألون دفع مثل هذه الضرائب⁴¹.

- نظام النفقات:

لعل كل بيت مال يتغذى من الموارد المالية المختلفة، التي تدخل خزينة تيهرت و بطرق شتى، و بموارد متباينة، تعتبر الممول الرئيسي لتيهت التي تأخذ منها نصيب تصرف في أمور مختلفة، و منه يمكن حصر النفقات في رواتب الموظفين من حشم و قضاة وشرطة و قائمين بأمور الدولة عامة، إضافة إلى أجر الإمام نفسه و الذي كانت تدفع مرة واحدة في السنة⁴² فقد كان للدولة، موظفون يقومون بإدارة شؤونها، فهناك قضاة و أعوانهم، و كان لتيهت ديوان خاص بالقضاة، فاشترى له خدما و أجروا عليه من بيت المال قوته⁴³ كما كان له أعوان وأصحاب دواوين مختلفة⁴⁴ و كلهم يتقاضون رواتب على أعمالهم.

كما كانت ظروف الحياة تلزم على الرستميين حشد كبير من المقاتلين، فقد عد الإمام عبد الوهاب في عسكره ألف فرس، و كان الإمام أبو حاتم، قد أخرج له أبوه على يد جيش، و هؤلاء يكلفون بيت المال أموالا ضخمة⁴⁵، فكانوا يدفعون لهم رواتبهم، ويؤمنون لهم المؤن و العتاد الحربي، إلى جانب نفقات المتطوعين، كما أنهم أيضا كانوا يتكفلون بأسر الجنود⁴⁶، و يضاف إلى جملة هذه النفقات، تلك التي تصرف في مصالح المسلمين عامة كبناء المساجد و الأسواق والحمامات وإصلاح الطرق و الجسور، و مد القنوات و إصلاحها بل و بناء المدن، وبيوت الضيافة، والإنفاق على طلبة العلم⁴⁷ و لعل الازدهار الاقتصادي الذي عرفته تيهرت، كان من شأنه أن يغذي كلا من دار الزكاة، و بيوت الأموال في الدولة الرستمية عموما، و لم تكن النفقات كبيرة بحجم الموارد، لذلك فجزء منها يصرف في الصالح العام⁴⁸، و لعل هذا ما يفسر ذلك الرخاء الذي شهدته تيهرت الرستمية والازدهار الذي واکبها خلال كل مراحل حكمها، و كانت كل دار زكاة، و بيوت مال، و مواردها و نفقاتها مؤسسة وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية.

3- نظم و أجهزة المبادلات التجارية:

- نظام التجارة الداخلية: تعد تيهرت إحدى محطات العالم الاقتصادية الكبرى، فهي واسعة الأخذ و العطاء، فكانت الحبوب والأزهار بأنواعها تزرع بأرضها، و الأسواق ملآى بمختلف البضائع و المصنوعات⁴⁹ وبالتالي كانت بها تجارة داخلية مزدهرة و لعل ما ساعد على ذلك هو تشابك مجموعة من العوامل، نوجزها فيما يلي:

إن موقع تيهرت هو منشأ ازدهارها، بحيث تعد نقطة التقاء القوافل القادمة إليها من كل بلاد العالم العربي، وكانت نقطة اتصال بين البدو و الرعاة، و بين المقيمين بالمدن، صف إلى ذلك كثرة منابعها و خصوبة أراضيها وضواحيها⁵⁰، كما أسهم الأئمة الرستميين، و حرصهم على التجارة

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

في ازدهارها، فقد كان الإمام عبد الوهاب تاجرا، و كذا أبو حاتم، فقد كان يخرج ليجر القوافل الآتية من المشرق⁵¹، و كم كان لتعداد الحرف أثر واسع، فكانت الحاجيات مختلفة من حرفي إلى آخر، و لهذا استدعت الضرورة إلى التبادل فيما بينهم، و ذلك في أسواق منظمة، و مراقبة من طرف المحتسب⁵².

و لعل الأمن و الاستقرار الذي كان سائدا آنذاك هو العامل الرئيسي لنمو التجارة وازدهارها وكان من أبرز البضائع التي تتبادل بين مدن تيهرت و أسواقها بضائع الشمال ببضائع الجنوب، والعكس هي التي كان يقوم بها الرعاة البدو، باستبدال ما لديهم من الغنم والصوف والجلود والشحم وغيرها، ببضائع العاصمة من حبوب و قمح وبعض المواد الضرورية كالمالح والسكر والزيت أو الألبسة والأفرشة المجلوبة من بلاد الأندلس و السودان أو من مدن الغرب والمشرق⁵³. و مما لا ريب فيه أن التجارة كانت تؤدي في نطاق الأسواق، حيث أنها كانت تقام أين توجد التجمعات السكانية، كما كانت لكل قبيلة أو قبائل سوق محلية، و تقام في نطاق دائرة أمير يكون قادرا على الحماية و الأمن، و غالبا ما يحمل السوق اسمه. كما أن وظيفة السوق تتعدى التجارة، فله وظائف اجتماعية، و ثقافية و دينية وغيرها و تستعمل في السوق عدة أنظمة من أجل تنظيمه و منع الاحتكار و الاستغلال و منها⁵⁴:

• **نظام النقود:** يذكر إبراهيم بحاز أن الإشارات إلى العملة الرسمية قليلة، خاصة في تيهرت لكننا نجد ابن الصغير يشير إلى العملة في قوله عن الإمام يعقوب بن أفلح، كان نزيه النفس ما جس بيده دينار ولا درهما⁵⁵ و هما عملتان متداولتان في العالم الإسلامي⁵⁶ و لعل العملة كانت تضرب ذهباً لقول أبي اليقظان:

و كم ضربوا ذهباً سكة رأينا له قطعة كأثر

و يضيف عبد الرحمن الجيلالي، أن لتيهرت الإباضية سكة⁵⁷ مضروبة باسمها⁵⁸ و هذا ما أكده محمد الطمار بحيث قال أن أهل تيهرت ضربوا في بلادهم سكة باسم بلادهم الإباضية⁵⁹ وضربت هذه النقود في عهد الإمام عبد الرحمن، حيث ضربت من قبل الإمام أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمع المعافري اليمني، و كتب عليها في الوجه الأول: ضرب هذا الفلس بافريقية، و على الوجه الآخر ستة و اثنين و أربعين و مائة، و لهذه الدلائل يمكن أن يثبت أن لتيهرت عملة يتعاملون بها⁶⁰.

• **المكاييل و الأوزان:** استعملت الأوزان و الوحدات الضرورية لتسهيل عملية التعامل بين التجار، و لعل من بين هذه المكاييل والأوزان التيهرتية نجد: المذ⁶¹، و الذي يكتالون

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

به القمح وغيره من الحبوب و الذي يعادل خمسة أقفزة⁶² ونصف قرطبية⁶³ أما قنطار الزيت، وغيره، فهو عندهم قنطاران غير ثلث بالوزن العادي، أما رطل اللحم فهو بمثابة خمسة أرطال⁶⁴، بالمقارنة مع مكاييل قرطبة، هذا بالنسبة للمواد الضرورية، ذات الأشغال اليومي و التي تنتج في تيهرت وضواحيها، و هي بخسة الثمن لوفرتها، فهي لا تباع بالمكيال العادي و إنما بالزيادة أضعافا، أما المواد الغذائية المستوردة كالفلفل و البهارات فهي تكتال بالمكيال العادي و هو قنطار عدل لا أكثر ولا أقل، لأن المادة مطلوبة بكثرة، لا تكون موجودة باستمرار في المدينة فيبقى كيلها ثابتا، وباختلاف المناطق والمدن تختلف المقادير و المكاييل من واحدة إلى أخرى⁶⁵ و منه ساعدت هذه الأوزان على تسهيل عملية التبادل التجاري داخل المدينة على الرغم من اختلافها، و هذا لا يتوافق مع التجارة الخارجية، وقد كان المحتسب هو الذي يقوم بعملية الفصل بيت التجار في حال حدوث تجاوزات أو شيء من هذا القبيل، فيأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر، مصداقا لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁶⁶. و لقد اشتهرت تيهرت بتجارتها، فنظم الرستميون الأسواق، و جعلوا لكل حرفة سوقا، وعينوا المحتسبين فعمرت أسواقها⁶⁷.

- نظام التجارة الخارجية:

و قد استخدمت تيهرتالرستمية عددا من النظم في تجارتها الخارجية فميز منها:

- **النقود:** خدمت النقود الحركة التجارية و سهلت عملية التبادل التجاري و لم يكن اختلافها بين الدول الإسلامية عائقا، إذ أن نفوذ دولة ما كانت مقبولة في الدول الأخرى، و لعل ما يؤكد هذا هو تلك النقود التي بعث بها محمد بن عبد الرحمن أمير قرطبة، والتي قدرت بمائة ألف درهم، إلى الإمام أفلح بن عبد الوهاب⁶⁸ و كذلك دفع زيادة الله الأغلب بكيس فيه ألف دينار إلى الخليفة المأمون، و كانت هذه الدنانير مضروبة باسم - إدريس-. و بهذا فلعل المرجح في مسألة قبول النقود الأجنبية، اختلاف السكة في الوزن، فالتجار كانوا يحبذون وزنا لا عددا، و كان لزاما على التاجر، أن يحمل نقوده معه في ترحاله، و هذا ما يعرضه للغزو و قطاع الطرق، إلا أن هذا الأمر خفت حدته بوجود الصيارفة⁶⁹.
- **الصيارفة:** أشار ابن الصغير إلى وجود الصيارفة في تيهرت و منهم أبو محمد الصيرفي في القرن الثالث، و هي دلالة كافية وشفافية على وجودهم بتيهرت، و الأوساط التجارية⁷⁰ حيث أن المصري كان له ضلع كبير فهذه المهنة - الصرف و الصيرفة- تدل على وفرة السائل

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

النقدي وتنوعه، الأمر الذي يطلبه صيارفة لاستبدال العملات ببعضها البعض، أو تقييم أوزان بعضها الآخر، و فرز المغشوش منها عن صحيحها⁷¹ وهذا يمثل أرقى مظاهر النشاط التجاري و التقدم الاقتصادي و قد استفادت تيهرت خاصة والرستميون عامة اقتصاديا و اجتماعيا من تجارتهم مع السودان خاصة أنهم أفادوا العالم الإسلامي، و ساهموا في تزويده بالمعدن الثمين و بهذا جنى الرستميون أطيب الثمار، حينئذ ذكر ابن الصغير، أن سكان تيهرت علت وجوههم سماء الحضارة و الرفاهية، وبدت في محياهم آثار النعمة والغنى و لعل ما زاد في هذا الازدهار الاقتصادي، هو صك الأئمة الرستميين للعملة⁷²، و مساهمتها في إنعاش الأحوال الاقتصادية، ضف إلى موقعها الجغرافي، إذ تعتبر جسرا و معبرا و ملتقى القوافل التجارية⁷³ من جميع الجهات، حيث أنها كانت تستورد السلع والبضائع من بلاد معينة، لتصدرها إلى بلاد أخرى، فلم يكن الذهب المجلوب من بلاد السودان، يستقر كله في تيهرت و المغرب الأوسط و مثله العبيد، بل كان يعاد تصدير بعضه إلى الخارج، وتتحقق فوائد و أرباح من وراء ذلك⁷⁴.

الخاتمة:

من خلال هذه الدراسة نستنتج أن ذلك الازدهار الذي عرفته الدولة الرستمية خلال القرنين الثاني و الثالث الهجريين كان سريعا جدا إلى درجة أن العاصمة تيهرت انتقلت في ظرف زمني قصير من قرية صغيرة تقبل التبرعات من اخوانهم الإباضية بالمشرق إلى مدينة غنية و مزدهرة اقتصاديا فرضت نفسها على المستوى الاقليمي و العالمي، وذلك بفضل تحكمها في مواردها المالية وتطوير حركتها التجارية، كما استفادت الدولة الرستمية من احتكاكها بالمشرق الاسلامي في تطوير جهازها الإداري حيث تنبه الإمام الأول عبد الرحمن بن رستم إلى حاجة الدولة إلى أجهزة و نظام إداري يضم القاضي، صاحب الشرطة، صاحب بيت المال، المحتسب والصارفة، حتى يتم المحافظة على استقرار دولته الفتية و المتنامية من جهة، و يسير و يضبط المبادلات و المعاملات التجارية داخل الدولة الرستمية وخارجها بحكم علاقاتها التجارية الواسعة.

الهوامش

- 1- جودت عبد الكريم يوسف: العلاقات الخارجية للدولة الرستمية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1984، ص102، و أيضا: الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين (3-4 هـ/ 9-10م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص35.
- 2- George Marçais : La berberie musulmane et l'orient au moyen age, paris, 1946, p104.
- 3- ابن الصغير المالكي: أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق و تعليق محمد الناصر و ابراهيم بحاز، ديوان المطبوعات الجميلة، 1986، ص32.

- 4- نفسه، ص 40.
- 5- نفسه، ص نفسها.
- 6- ابن عذارى المراكشي: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق، ج. س. كولان، وإ. ليفيروفنسكال، ج 1، دار الثقافة بيروت، ط 2، 1980، ص 198.
- 7- الإدريسي: المغرب العربي من كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، تحقيق محمد بلحاج صادق، المؤسسة العامة للنشر والإشهار، الجزائر 1983، ص 87.
- 8- إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية (160-296هـ/ 777-909م)، دراسة في الأوضاع الاقتصادية و الحياة الفكرية، ط 2، جمعية التراث، القرارة، غرداية، 1993، ص 237.
- 9- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 35.
- 10- جودت عبد الكريم، الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 389.
- 11- سورة البينة: الآية 04.
- 12- سورة الشمس: الآيتان 9 - 10.
- 13- ينظر الآيات الخاصة بالزكاة: سورة التوبة: الآية 103، سورة المزمل: الآية 20، سورة الماعون: الآية 24، 25.
- 14- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 390.
- 15- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 88.
- 16- عثمان الكعاك: موجز في التاريخ العام للجزائر من العصر الحجري إلى الاحتلال الفرنسي، تقديم أبو القاسم سعد الله، محمد البشير بالتستيني، نصر الدين سعيدوني، إبراهيم بحاز، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003، ص 184.
- 17- ابن الصغير: المصدر السابق، ص - ص 35- 36.
- 18- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 393.
- 19- سورة التوبة: الآية 103.
- 20- سورة التوبة: الآية 29.
- 21- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 396.
- 22- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 36.
- 23- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 37.
- 24- اليعقوبي: البلدان، منشورات محمد علي بيضون، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002، ص 196.
- 25- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 398.
- 26- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 36.
- 27- ابن الصغير: نفسه، ص 35، و عن كيفية توزيع الإمام الأعشار قال ابن الصغير: " يخرجون في أوان الطعام فيقبضون أعشارهم في حلال كل... من أهل الشاة و البعير، يقبضون ما يجب على أهل الصدقات لا يظلمون و لا يظلمون، فإذا حضر جميع ذلك صرف الطعام إلى الفقراء، ويبعث الشاة و البعير، فإذا صارت أموالا دفع منها إلى العمال بقدر ما يستحقون على عملهم، ثم نظر في باق سائر المال، فإذا عرف مبلغه أمر بإحصاء من في البلد و فيما حول البلد، ثم أمر بإحصاء الفقراء و المساكين، فإذا علم عددهم أمر بإحصاء ما في الاهداء من الطعام، ثم أمر بجمع ما بقي منه مال الصدقة فاشترى منه أكسبة صوفاء و فراء ، ثم دفع في كل بيت بقدر ذلك، و يؤثر بأكثر ذلك أهل الفاقة من مذهبه»، ينظر ابن الصغير: المصدر نفسه، ص 22.
- 28- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 402، ص 403.
- 29- نفسه: ص 413.

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

- 30- نفسه: ص 414.
- 31- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 35.
- 32- موسى لقبال: الحسبة المذهبية في بلاد المغرب، نشأتها و تطورها، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1971، ص 33.
- 33- نفسه، ص نفسها.
- 34- ابراهيم بكير بحاز: القضاء في المغرب الاسلامي من تمام الفتح حتى قيام الخلافة الفاطمية، دار الياقوت للطباعة و النشر، الأردن، ط 1، 2001، ص 401.
- 35- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 116.
- 36- قدور وهراني: تطور نظام الشرطة في العهد الرستمي، المجلة الخلدونية، جامعة ابن خلدون، تيارت، عدد خاص، أكتوبر 2009، ص 111.
- 37- نفسه، ص 86.
- 38- سليمان الباروني: الأزهار الرياضية في أئمة و ملوك الإباضية، ج 2، دار البعث، ط 3، قسنطينة، 2002، ص 163، صالح باجبة: الإباضية بالجريد في العصور الإسلامية الأولى، الطبعة الأولى، الجامعة التونسية، الزيتونة للشريعة و أصول الدين، دار بوسلامة للطباعة و النشر و التوزيع، تونس 1976، ص 81.
- 39- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 417.
- 40- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 41.
- 41- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 418.
- 42- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 23، إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية، المرجع السابق، ص 243.
- 43- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 42.
- 44- من بين الدواوين: ديوان المظالم، ديوان الكشف، ديوان العطاء، ديوان الضياع، ديوان البريد، و غيرها، أنظر، هامش جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 422.
- 45- جودت عبد الكريم: نفسه، ص 422.
- 46- نفسه، ص 423.
- 47- إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية، المرجع السابق، ص 243.
- 48- نفسه، ص 245.
- 49- عبد الرحمن الجيلالي: تاريخ الجزائر العام، ج 1، ص 175، سليمان الباروني: الأزهار الرياضية في أئمة و ملوك الإباضية، ج 2، دار البعث، ط 3، قسنطينة، 2002، ص 13.
- 50- رشيد بورويبة و آخرون: الجزائر في التاريخ، العهد الإسلامي من الفتح إلى بداية العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ج 2، 1984، ص 110.
- 51- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 91.
- 52- ترجع التسمية إلى الحسبة: و هي خطة دينية جامعة بين الشرع و السياسة، تنظم سير المعاملات بين التجار و الحرفيين، أنظر: موسى لقبال: الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، نشأتها و تطورها، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، ط 1، الجزائر، 1971، ص 255، و قد عرفها أيضا ابن خلدون: أنها وظيفة دينية تأمر بالمعروف و تنهى عن المنكر، و تعتبر الإمام أبي اليقطان بن الأفلح مؤسس نظام الحسبة في الدولة الرستمية و يطلق على المحتسب آنذاك -المشرف- أنظر: موسى لقبال: الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي، المرجع نفسه، ص 16.
- 53- إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية، المرجع السابق، ص 178.
- 54- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 149.

موارد بيت المال الرستمي ونظام المبادلات والمعاملات داخل تيهرت... أ/ فطيمة مطهري

- 55- حدد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن الدينار الإسلامي كان يساوي الدينار البيزنطي، و كان هذا الأخير يساوي 25،4 غراما ذهباً أما الدرهم الإسلامي يساوي 14 قيراطا و بالتالي الدينار يعادل عشرين درهماً، أنظر: عبد الرحمن ابن خلدون: المقدمة، دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع، بيروت، 2007، ص 267، إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية، المرجع السابق، ص 182.
- 56- إبراهيم بحاز: نفسه، ص 183.
- 57- السكة: هي الختم على الدنانير و الدراهم المتعامل بها بين الناس بطابع حديد ينقش فيها صور أو كلمات مقلوبة، ينظر عبد الرحمن بن خلدون: المقدمة، المصدر السابق، ص 266.
- 58- عبد الرحمن الجيلالي: المرجع السابق، ج1، ص121.
- 59- محمد عمرو الطمار: الروابط الثقافية بين الجزائر و الخارج، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1983، ص 97.
- 60- إبراهيم بحاز: الدولة الرستمية، المرجع السابق، ص 183، ص 186.
- 61- ذكر البكري " أن مدهم الذي يكتالون به خمسة أقفزة و نصف قرطبية"، البكري: المغرب في ذكر بلاد افريقية و المغرب، نشر ديسولان، باريس 1965، ص 69، و ذكر ابن الأثير أنه في سنة 207 هـ أثناء المجاعة في الأندلس بلغ المد في بعض البلاد ثلاثين دينارا، ينظر، ابن الأثير: الكامل في التاريخ، دار صادر للطباعة و النشر، بيروت، 1979، ج5، ص 205، ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص 81.
- 62- القفيص: يستعمل لكيال السوائل كالزيت و كذلك الحبوب، أنظر، جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 185، و حول المكايل و الموازين ينظر: موسى لقبال: الحسبة، المرجع السابق، ص 73-78.
- 63- نسبة إلى الكيل القرطبي، أنظر: جودت عبد الكريم: نفسه، ص 185، و أيضا: العلاقات الخارجية، المرجع السابق، ص 121.
- 64- البكري: المصدر السابق، ص 69.
- 65- جودت عبد الكريم، الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 184.
- 66- سورة آل عمران: الآية 104.
- 67- G. Marçais: la berberie musulmane, op, cit, p 104.
- 68- ماريا خيسوس: محمد بن عبد الرحمن بن رستم في قرطبة، مجلة الأصالة، العدد 41، الملتقى الحادي عشر للفكر الإسلامي، 1977، ص 71.
- 69- جودت عبد الكريم، الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 236.
- 70- ابن الصغير: المصدر السابق، ص 38، ص 39.
- 71- نفسه، ص 39.
- 72- نفسه، ص نفسها.
- 73- محمود إسماعيل: المرجع السابق، ص 212.
- 74- جودت عبد الكريم: الأوضاع الاقتصادية، المرجع السابق، ص 245.